

وبعد موافقة مجلس على أبو تيج بقراره الصادر في ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٣١ ؛

قرر ما هوآت :

١ - تستبعد من جدول الأخطاط المخصصة فقط لسكن العائلات وغير المدة للتجارة ببندر أبو تيج الشوارع الموضحة بعد :

شارع المحطة ، شارع كالة المحطة ، شارع البحر ، والجزة من شارع منشية غلام المحصور بين شارع المعادى من بحرى وشارع المركز من قبل .

٢ - يعمل بهذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بسبعة أيام ما

تحريرا في ١١ شوال سنة ١٣٥٠ (١٨ فبراير سنة ١٩٣٢)

أحمد فهمي حسين

وزارة الداخلية

القاهرة في ٢٣ فبراير سنة ١٩٣٢

الإدارة العامة

منشور رقم ٥ لسنة ١٩٣٢

ملف رقم ف ٢٣٤ - ١٤٧/١

المساكن الأميرية التي يقطنها الموظفون

تحيط وزارة المالية ووزارات الحكومة ومعالجها علما أن مجلس الوزراء بناء على توصية لجنة وزراء الوزارات قد قرر بجلسته المنعقدة في ١٧ فبراير سنة ١٩٣٢ اتباع القواعد الآتية فيما يختص بموضوع سكن الموظفين بمساكن أميرية وما يتبع ذلك من المياه والنور وغيرها :

أولا - فيما يختص بالموظفين

(١) موظفون ملزمون بسكنى مساكن الحكومة :- هؤلاء يطالبون بدفع اجار المثل على الأزيد ما يدعونته على ١٥٪ من ما هيأتهم.

(٢) موظفون مرخص لهم بسكنى مساكن حكومية :

(١) انا كان سكنهم بتلك المساكن رعاية لصالح العمل كأن يكون المسكن متصلا بمبنى مصلحة حكومية وليس من المرغوب فيه تأجيره للأفراد فيما ملون ماما الفئة الأولى .

(ب) أما اذا رفضوا قبول هذه الأجرة خصص المسكن لمصلحة حكومية أو اجرا للأفراد .

(٣) موظفون غير من تقدم ذكرهم في الفقرتين (١) و(٢) : يطالبون بدفع اجار المثل .

قرار

بشأن الأخطاط المخصصة لسكن العاهرات ببندر أسيوط

مدير أسيوط

بعد الاطلاع على لائحة بيوت العاهرات الصادر بها قرار وزارة الداخلية في ١٦ نوفمبر سنة ١٩٠٥ ؛

وعلى قرار المديرية الصادر في ١٤ ديسمبر سنة ١٨٩٦ بشأن سريان لائحة بيوت العاهرات على بندر أسيوط ؛

وعلى قرار المديرية الصادر في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٣١ بشأن الخط المخصص لبيوت العاهرات ببندر أسيوط ؛

وبعد موافقة مجلس على أسيوط بتاريخ ٣٠ أغسطس سنة ١٩٣١ ؛

قرر ما هوآت :

١ - تعتبر الأخطاط الآتى بيانها مخصصة لبيوت العاهرات ببندر أسيوط :

(١) شارع غربى البلد ابتداء من شارع البركاوى الشهير بدرب ضيف الى ميدان سوق المواشى بما فى ذلك درب الشاعر ودرب الشعراء وزقاق سيد خشبه وزقاق بسطا وزقاق سليم وزقاق فرغل .

(ب) ميدان سوق المواشى .

(ج) شارع المصلى ويتبعه زقاق محمود يوسف وشارع الزهوه وزقاق عرفه وزقاق سلطان وزقاق بهنى وزقاق درويش .

٢ - يلغى قرار المديرية الصادر في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٣١ المشار اليه أعلاه .

٣ - يعمل بهذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بشهر ما

تحريرا في ١١ شوال سنة ١٣٥٠ (١٨ فبراير سنة ١٩٣٢)

أحمد فهمي حسين

قرار

بشأن تعديل جدول الأخطاط المخصصة لسكن العائلات فقط والتي لا يجوز فتح محلات عمومية فيها ببندر أبو تيج

مدير أسيوط

بعد الاطلاع على المادة الثانية من القانون نمرة ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن المحلات العمومية ؛

وعلى قرارى المديرية الصادرين بتاريخ ٢١ مايو سنة ١٩٠٤ و ١٠ مارس سنة ١٩٢٦ بتعيين الأخطاط المخصصة لسكن العائلات فقط وغير المدة للتجارة ببندر أبو تيج ؛